

والعلة الثانية: ما في ذلك من مُشابهة الكفار بالصلاة عند القبور؛ لما يُفْضِي إليه ذلك من الشُّرك، وهذه العلة صحيحة باتِّفاقهم.

والمُعَلَّلون بالأولى - كالشافعي وغيره - علَّلوا بهذه أيضًا، وكرهوا ذلك لما فيه من الفِتنة، وكذلك الأئمة من أصحاب أحمد ومالك؛ كأبي بكر الأثرم صاحب أحمد وغيره، وعلَّلوا بهذه الثانية أيضًا، وإن كان منهم من قد يُعلِّل بالأولى.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] ذكر ابن عباس وغيره من السلف أن «هذه أسماء قوم صالحين، كانوا في قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، وصوَّروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم» قد ذكر هذا البخاري في «صحيحه»، وأهل التفسير كابن جرير وغيره، وأصحاب قصص الأنبياء كوثيمة وغيره.

ويُبيِّن صحة هذه العلة أنه ﷺ لَعَنَ من يَتَّخِذُ قبور الأنبياء مساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا تُنْبَش، ولا يكون ثرابها نَجَسًا، وقال ﷺ عن نفسه: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»، وقال: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا».

فَعَلِمَ أن مَهْيَه عن ذلك من جنس مَهْيَه عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها؛ لأن الكفار يَسْجُدُونَ للشمس حيثُئذ، فسَدَّ الذَّرِيعَةَ وَحَسَمَ المَادَّةَ بأن لا يُصَلَّى في هذه الساعة، وإن كان المُصَلِّي لا يُصَلِّي إلا لله، ولا يدعو إلا الله، وكذلك نَهَى عن اتِّخَاذِ القبور مساجد، وإن كان المُصَلِّي عندها لا يُصَلِّي إلا لله، ولا يدعو إلا الله؛ لثَلَا يُفْضِي ذلك إلى دعائها؛ والصلاة لها، وكلا الأمرين قد وَقَعَ.

فإنَّ من الناس من يَسْجُدُ للشمس وغيرها من الكواكب، ويدعو لها بأنواع الأدعية والتَّسْبِيحات، ويلبَس لها من اللباس والخواتم ما يَظُنُّ مُناسِبته لها، ويتَحَرَّى الأوقات والأمكنة والأبخرة المناسبة لها في زعمه، وهذا من أعظم أسباب الشُّرك

الذي ضل به كثير من الأولين والآخرين، حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام، وصنّف فيه بعض المشهورين كتابًا سماه «السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم» على مذهب المشركين من الهند والصابئة والمشرّكين من العرب وغيرهم، مثل طمطم الهندي، وملكوّشا البابلي، وابن وحشية، وأبي معشر البلخي، وثابت بن قرة، وأمثالهم ممن دخل في هذا الشرك وآمن بالجِبْت والطاغوت، وهم ينتسبون إلى أهل الكتاب.

كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۚ﴾ (٥١) أولئك الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿النساء: ٥١-٥٢﴾، وقد قال غير واحد من السلف: «الجِبْت: السّحر، والطاغوت: الأوثان»، وبعضهم قال: «الشيطان» وكلاهما حق.

هؤلاء يَجْمَعُونَ بين الجِبْت: الذي هو السّحر، والشرك: الذي هو عبادة الطاغوت، كما يَجْمَعُونَ بين السّحر ودعوة الكواكب، وهذا ممّا يُعَلِّمُ بالاضطرار من دين الإسلام، بل ودين جميع الرسل؛ أنّه شرك مُحَرَّم؛ بل هذا من أعظم أنواع الشرك الذي بُعِثَتِ الرسل بالنهي عنه، ومخاطبة إبراهيم الخليل ﷺ لقومه كانت في نحو هذا الشرك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرَىٰ إِبْرَاهِيمَ مَلِكُوتَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَلَيْكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ۝٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَأَىٰ الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَيْنَ لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَأَىٰ الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يُغَوِّمُ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ

أَتُحْجَبُونَ فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَيْنَا وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا ءَاتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ [الأنعام: ٧٥-٨٣] ^[١].

فإن إبراهيم عليه السلام سلك هذه السبيل؛ لأن قومه كانوا يتخذون الكوكب أرباباً: يدعونها ويسألونها، ولم يكونوا هم ولا أحدٌ من العقلاء يعتقد أن كوكباً من الكواكب خلق السموات والأرض، وإنما كانوا يدعونها من دون الله على مذهب هؤلاء المشركين.

ولهذا قال الخليل عليه السلام: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ الْأَقْلَامُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الشعراء: ٧٥-٧٧].

وقال الخليل: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٧٨﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٧٩﴾﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧].

والخليل صلوات الله عليه أنكر شركهم بالكواكب العلوية، وشركهم بالأوثان التي هي تماثيل وطلاسم لتلك، أو هي أمثال لمن مات من الأنبياء والصالحين وغيرهم، وكسر الأصنام، كما قال تعالى عنه: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُودًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [الأنبياء: ٥٨].

[١] قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ هذا الاستثناء منقطع؛ يعني: لكن إن شاء ربي شيئاً وقع، وليس من أهتكم التي تشركون بالله بها.

والمقصود هنا: أن الشرك وَقَعَ كثيرًا، وكذلك الشُّرك بأهل القبور بمثل دعائهم والتَّضرُّع إليهم والرغبة إليهم، ونحو ذلك.

فإذا كان ﷺ نهي عن الصَّلَاة التي تَتَضَمَّن الدُّعاء لله وحده خالصًا عند القبور لئلا يُفْضِي ذلك إلى نوع من الشُّرك بربهم، فكيف إذا وجد ما هو نوع الشرك من الرغبة إليهم؟ سواء طلب منهم قضاء الحاجات وتفريج الكُرَبات، أو طلب منهم أن يَطْلُبُوا ذلك من الله تعالى؛ بل لو أقسم على الله ببعض خَلْقِهِ من الأنبياء والملائكة وغيرهم لنهي عن ذلك، ولو لم يكن عند قبره، كما لا يُقَسَّم بمخلوق مطلقًا، وهذا الْقَسَمُ مِنْهُيٌّ عنه غير مُنْعَقِدٍ بِاتِّفَاقِ الْأُئِمَّةِ.

وهل هو نهي تحريم، أو تنزيه؟ على قولين: أصحُّهما: أَنَّهُ نَهْيٌ تَحْرِيمٌ، ولم يَتَنَازَعِ العلماء إلا في الحَلِفِ بالنبي ﷺ خاصة؛ فإن فيه قولين في مذهب أحمد وبعض أصحابه؛ كابن عقيل: طَرَدَ الْخِلَافَ فِي الْحَلِفِ بِسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ؛ لكن القول الذي عليه جمهور الأئمة؛ كمالك والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم: أَنَّهُ لَا يَنْعَقِدُ الْيَمِينُ بِمَخْلُوقٍ الْبَتَّةَ، وَلَا يُقَسَّمُ بِمَخْلُوقٍ الْبَتَّةَ، وهذا هو الصواب.

والإقسام على الله بِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ؛ ففيه هذا النزاع.

وقد نُقِلَ عَنْ أَحْمَدَ فِي التَّوَسُّلِ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي مَنْسَكِ الْمَرْوَزِيِّ مَا يُنَاسِبُ قَوْلَهُ بِانْعِقَادِ الْيَمِينِ بِهِ، لكن الصحيح: أَنَّهُ لَا يَنْعَقِدُ الْيَمِينُ بِهِ، فكذلك هذا.

وأما غيره: فما علمت بين الأئمة فيه نزاعًا؛ بل قد صَرَّحَ الْعُلَمَاءُ بِالنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ، وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ اللَّهَ يُسْأَلُ وَيُقَسَّمُ عَلَيْهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، كَمَا يُقَسَّمُ عَلَى غَيْرِهِ بِذَلِكَ، كَالْأَدْعِيَةِ الْمَعْرُوفَةِ فِي السَّنَنِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، أَنْتَ اللَّهُ الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

وفي الحديث الآخر: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ

يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ».

وفي الحديث الآخر: «أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»، فهذه الأدعية ونحوها مشروعة باتفاق العلماء.

وأما إذا قال: أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ، فهذا فيه نزاع؛ رَخَّصَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ لِمَجِيءِ الْأَثَرِ بِهِ.

وَنُقِلَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ كِرَاهَتُهُ؛ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْقُدُورِيُّ فِي «شرح الكرخي»: قَالَ بَشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ: سَمِعْتُ أَبَا يُوسُفَ قَالَ: قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ إِلَّا بِهِ، وَأَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: بِمَعْقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ، أَوْ بِحَقِّ خَلْقِكَ، قَالَ أَبُو يُوسُفَ: بِمَعْقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِهِ، هُوَ اللَّهُ، فَلَا أَكْرَهُ هَذَا، وَأَكْرَهُ: بِحَقِّ فُلَانٍ، أَوْ بِحَقِّ أَنْبِيَائِكَ وَرُسُلِكَ، وَبِحَقِّ الْبَيْتِ وَالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، بِهَذَا الْحَقِّ يَكْرَهُ.

قَالُوا جَمِيعًا: فَاَلْمَسْأَلَةُ بِخَلْقِهِ لَا تَجُوزُ: لِأَنَّهُ لَا حَقَّ لِلخَلْقِ عَلَى الْخَالِقِ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسْأَلَ بِمَا لَيْسَ مُسْتَحَقًّا؛ وَلَكِنْ مَعْقِدُ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ: هَلْ هُوَ سُؤَالٌ بِمَخْلُوقٍ أَوْ خَالِقٍ؟ فِيهِ نِزَاعٌ بَيْنَهُمْ؛ فَلِذَلِكَ تَنَازَعُوا فِيهِ، وَأَبُو يُوسُفَ بَلَغَهُ الْأَثَرُ فِيهِ: «أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ عَرْشِكَ، وَمُنْتَهَى الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ، وَبِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ، وَجَدِّكَ الْأَعْلَى، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ» فَجَوَّزَهُ لِذَلِكَ.

وَقَدْ نَازَعَ فِي هَذَا بَعْضُ النَّاسِ وَقَالُوا: فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الدُّعَاءِ الَّذِي يَقُولُهُ الْخَارِجُ إِلَى الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مُمْشَايَ هَذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا رِبَاءً وَلَا سُمْعَةً، خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي»، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ٣]، عَلَى قِرَاءَةِ

حمزة وغيره من خفض: «الأَرْحَام»، وقالوا: تفسيرها: أي: يتساءلون به وبالأرحام، كما يقال: سألتك بالله وبالرحم.

ومن زعم من النُّحاة أَنَّهُ لَا يَجُوزُ العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة الجار، فإنما قاله لِمَا رَأَى غَالِبَ الكلام بإعادة الجار، وإلا فَقَدْ سُمِعَ من الكلام العربي -نثره ونظمه- العطف بدون ذلك، كما حكى سيبويه: «مَا فِيهَا غَيْرُهُ وَفَرَسِهِ» ولا ضرورة هنا، كما يُدْعَى مثل ذلك في الشعر.

ولأنه قد ثبت في الصحيح أن عمر قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا إِذَا أَجَدَبْنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَنِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا، فَيُسْقَوْنَ».

وفي النسائي والترمذي وغيرهما حديث الأعمى الذي صحَّحه الترمذي «أنه جاء إلى النبي ﷺ فسأله أن يدعو الله أن يَرُدَّ بَصَرَهُ عليه فأمره أن يتوضأ فيُصَلِّي ركعتين، ويقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِتَقْضِيهَا، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ، فدعا الله فردَّ الله عليه بَصَرَهُ».

والجواب عن هذا: أن يقال:

أولاً: لَا رَيْبَ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ حَقًّا لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ، كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، وكما قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]^[١].

[١] قصدَ شيخ الإسلام رحمه الله تكملة الآية: ﴿أَنَّهُ مَن عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا يَجْهَلَنَّ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾؛ يعني: كتب الرحمة بكم إذا أنتم فعلتم ذلك.

وفي الصحيحين: أن النبي ﷺ قال لمعاذ بن جبل وهو رديفه: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «حَقُّهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «حَقُّهُمْ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ»، فهذا حقٌ وجب بكلماته التامة ووَعْدِهِ الصادق.

وقد اتَّفَق العلماء على وجوب ما يَجِبُ بوَعْدِهِ الصادق، وتنازعوا: هل يُوجِبُ بنفسه على نفسه؟ على قولين.

ومن جَوَّز ذلك احتجَّ بقوله سبحانه: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾، وبقوله في الحديث الصحيح: «إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا»، والكلام على هذا مبسوط في موضع آخر.

وأما الإيجاب عليه سبحانه وتعالى والتحریم بالقياس على خلقه؛ فهذا قول القدريّة، وهو قول مُبتَدِعٍ مُخَالِفٍ لصحيح المنقول وصريح المعقول.

وأهل السُّنَّة مُتَّفِقُونَ على أَنَّهُ سبحانه خالق كل شيء ومليكه، وأن ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وأن العباد لا يُوجِبُونَ عليه شيئًا؛ ولهذا كان من قال من أهل السُّنَّة بالوجوب قال: إِنَّهُ كتب على نفسه وحرَّم على نفسه، لا أن العبد نفسه يَسْتَحِقُّ على الله شيئًا كما يكون للمخلوق على المخلوق، فإن الله هو المُنْعِم على العباد بكل خير، فهو الخالق لهم، وهو المرسل إليهم الرُّسُل، وهو المُيسِّر لهم الإيمان والعمل الصالح، وَمَنْ تَوَهَّم من القدريّة والمُعْتَزِلَة ونحوهم، أَنَّهُمْ يَسْتَحِقُّونَ عليه من جنس ما يَسْتَحِقُّهُ الأجير على مَنْ استأجره؛ فهو جاهل في ذلك^[١].

[١] إِذَنْ: لو سألنا سائلًا: هل على الله تعالى حقٌ واجبٌ؟

الجواب: إنَّ أَوْجَبَهُ عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ حَقُّهُ، وَإِلَّا فَلَا؛ وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ ^(١):
 مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ هُوَ أَوْجَبَ الْأَجَرَ الْعَظِيمَ الشَّانِ
 كَلَّا وَلَا عَمَلٌ لَدَيْهِ ضَائِعٌ إِنْ كَانَ بِالْإِخْلَاصِ وَالْإِحْسَانِ

فَيُقَالُ: أَمَّا إِنْ أُرِدْتَ بِقَوْلِكَ: هَلْ عَلَى اللَّهِ شَيْءٌ وَاجِبٌ؟ أَنَّنَا نُوَجِّبُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا،
 فَلَا، وَإِنْ أُرِدْتَ أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ، فَهَذَا حَقٌّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى
 نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾، وَحَرَّمَ عَلَى نَفْسِهِ الظُّلْمَ، وَهُوَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَهَذَانِ الْبَيْتَانِ اللَّذَانِ
 ذَكَرَهُمَا ابْنُ الْقَيِّمِ يُقَيِّدَانِ قَوْلَهُ الْآخَرَ:

مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ كَلَّا وَلَا عَمَلٌ لَدَيْهِ ضَائِعٌ

فَإِنَّ مَا قَيَّدَهُ الشَّيْخُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ هُوَ الصَّوَابُ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ:

إِنْ عَذَّبُوا فَبِعَذْلِهِ أَوْ نَعَّمُوا فَبِفَضْلِهِ وَالْفَضْلُ لِلْمَنَّانِ

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَتْ حِكْمَةُ اللَّهِ تُوَجِّبُ مَا تَقْتَضِيهِ الْحَالُ؛ لِأَنَّ الْحِكْمَةَ وَضَعُ

الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ؟

فَالْجَوَابُ: نَعَمْ؛ هِيَ كَذَلِكَ، لَكِنْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ مَا نَرَاهُ وَاجِبًا، بِمُقْتَضَى الْحِكْمَةِ
 هُوَ مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ؟ وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ مَهْمَةٌ، وَهَذَا الَّذِي غَرَّ الْقَدَرِيَّةَ وَالْمَعْتَزِلَةَ فِي قَوْلِهِمْ:
 يَجِبُ عَلَيْهِ فَعْلُ الْأَصْلَحِ وَالصَّالِحِ؛ يَعْنِي: فَيَتْرُكُ الصَّالِحَ إِلَى الْأَصْلَحِ، وَيَتْرُكُ الْفَاسِدَ
 إِلَى الصَّالِحِ، قَالُوا: لِأَنَّ هَذَا مُقْتَضَى الْحِكْمَةِ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ؛ إِذْ لَيْسَ مِنَ الْحِكْمَةِ أَنْ
 يَعْدَلَ الْفَاعِلُ مِنَ الْأَصْلَحِ إِلَى الصَّالِحِ، وَلَا عَنِ الصَّالِحِ إِلَى الْفَاسِدِ، لَكِنَّ هَذَا أَيْضًا
 غَلَطٌ؛ لِأَنَّنَا قَدْ نَرَى أَنَّ هَذَا هُوَ الْحِكْمَةُ، لَكِنْ الْحِكْمَةُ بِخِلَافِهِ.

وإذا كان كذلك لم تكن الوسيلة إليه إلا بما مَنَّ به من فضله وإحسانه، والحقُّ الذي لعباده هو من فضله وإحسانه، ليس من باب المعاوضة، ولا من باب ما أوجبه غيره عليه، فإنه سبحانه هو يتعالى عن ذلك.

وإذا سئل بما جعله هو سبباً للمَطْلُوبِ مِنَ الأعمالِ الصالحة التي وَعَدَ أصحابها بكرامته، وأنه يجعل لهم مَخْرَجًا، وَيَرْزُقُهُمْ من حيث لا يَحْتَسِبُونَ، فَيَسْتَجِيبُ دعاءهم ومن أدعية عباده الصالحين، وشفاعة ذوي الوجاهة عنده؛ فهذا سؤال وتَسَبُّبٌ بما جعله هو سبباً.

وأما إذا سُئِلَ بشيء ليس سبباً للمَطْلُوبِ: فإما أن يكون إقسامًا عليه به؛ فلا يُقَسَمُ على الله بمَخْلُوقٍ، وإما أن يكون سؤالًا بما لا يقتضي المَطْلُوبِ، فيكون عديم الفائدة.

وبذلك ينتفي أن توجب على الله شيئاً حتى بمقتضى اسمه الحكيم عَزَّوَجَلَّ؛ لأننا لا نعلم الحكمة، قد نقول: من الحكمة أن يُنزل الله المطر بالبلاد عند الجذب؛ حتى يتفَعَّ العباد والبلاد والبهائم، وليس ذلك في الواقع من الحكمة، أمّا إذا أوجبَ الله على نفسه شيئاً فلا بُدَّ أن نقول: نعم، واجبٌ على الله تعالى أن يفعلَ هذا؛ لأنَّه قاله وأوجبَه على نفسه.

وهذا القول هو القولُ الوسط بين قولين مُتضادَّين: قول يقول: إنَّ الله عَزَّوَجَلَّ لا يجبُ عليه شيءٌ أبداً لا بمقتضى الحكمة ولا غيرها، يفعل لمجرد المشيئة، وقول آخر وهو مذهب المعتزلة: إنَّه يجب عليه فعلُ الأصلح عن الصالح، والصالح عن الفاسد، وإلى هذا أشارَ السَّفَّاريني رحمه الله في العقيدة^(١)، قال:

ولم يجب عليه فعلُ الأصلح ولا الصَّلاح وِلَّ مَنْ لم يُفْلِح

(١) الدرر المضية في عقد أهل الفرقة المرضية (ص: ٦٣).

فالأَنْبياء والمؤمنون لهم حق على الله بوعده الصادق لهم، وبكلماته التامة، ورحمته لهم أن يُنعمَهم ولا يُعذبَهم، وهم وجهاء عنده، يقبل من شفاعتهم ودعائهم ما لا يقبله من دعاء غيرهم.

فإذا قال الداعي: أسألك بحق فلان؛ وفلان لم يدع له، وهو لم يسأله باتباعه لذلك الشخص ومحبتة وطاعته، بل بنفس ذاته وما جعله له ربه من الكرامة؛ لم يكن قد سأله بسبب يُوجب المطلوب.

وحينئذ فيقال: أما التَّوسُّل والتَّوجُّه إلى الله وسؤاله بالأعمال الصالحة التي أمر بها - كدعاء الثلاثة الذين آووا إلى الغار بأعمالهم الصالحة - وبدعاء الأنبياء والصالحين وشفاعتهم فهذا مما لا نزاع فيه؛ بل هذا من الوسيلة التي أمر الله بها في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]، وقوله سبحانه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧].

فإن ابتغاء الوسيلة إليه: هو طلب من يتوسَّل به، أي: يتوصَّل ويتقرَّب به إليه سبحانه، سواء كان على وجه العبادة والطاعة وامتنال الأمر، أو كان على وجه السؤال له، والاستعاذة به، رغبة إليه في جلب المنافع، ودفع المضار، ولفظ الدعاء في القرآن يتناول هذا.

وهذا الدعاء بمعنى العبادة، والدُّعاء بمعنى المسألة، وإن كان كل منهما يستلزم الآخر، لكن العبد قد تنزل به النازلة فيكون مقصوده طلب حاجته، وتفريج كُرْباته، فيسعى في ذلك بالسؤال والتضرُّع، وإن كان ذلك من العبادة والطاعة، ثم يكون في أول الأمر قصده حصول ذلك المطلوب من الرزق، والنصر، والعافية مطلقاً، ثم الدُّعاء والتضرُّع يفتح له من أبواب الإيثار بالله عزَّ وجلَّ ومعرفته ومحبته، والتَّنعُّم بذكره

ودعائه: ما يكون هو أحب إليه وأعظم قدراً عنده من تلك الحاجة التي أهمته، وهذا من رحمة الله بعباده، يسوقهم بالحاجات الدنيوية إلى المقاصد العلية الدينية.

وقد يفعل العبد ما أمر به ابتداءً لأجل العبادة لله والطاعة له، ولما عنده من محبته، والإنابة إليه وخشيته، وامثال أمره، وإن كان ذلك يتضمن حصول الرزق والنصر والعافية.

وقد قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وقال النبي ﷺ في الحديث الذي رواه أهل السنن أبو داود وغيره: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، وقد فُسِّر هذا الحديث مع القرآن بكلا النوعين: «ادعوني» أي: اعبدوني وأطيعوا أمري أستجب دعاءكم، وقيل: سلوني أعطكم، وكلا المعنيين حق.

وفي الصحيحين في قول النبي ﷺ في حديث النزول: «يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ».

فذكر أولاً: إجابة الدعاء، ثم ذكر إعطاء السائل والمغفرة للمستغفر، فهذا جلب المنفعة، وهذا دفع المضرة، وكلاهما مقصود الداعي المجاب.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وقد روي «أن بعض الصحابة قال: يا رسول الله، ربنا قريب فنناديه؟ فأنزل الله هذه الآية»؛ فأخبر سبحانه أنه قريب يجيب دعوة الداعي إذا دعاه، ثم أمرهم بالاستجابة له وبالإيمان به، كما قال بعضهم: فليستجيبوا لي إذا دعوتهم وليؤمنوا بي، إني أجيب دعوتهم.

قالوا: وبهذين السببين تحصل إجابة الدعوة: بكمال الطاعة لألوهيته، وبصحة الإيمان بربوبيته، فمن استجاب لربه بامثال أمره ونهيه حصل مقصوده من الدعاء وأجيب دُعاؤه، كما قال تعالى: ﴿وَسْتَجِيبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَبِزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [الشورى: ٢٦]، أي: يستجيب لهم، يقال: استجابه، واستجاب له.

فمن دعاه مؤقناً أن يُجيب دعوة الداعي إذا دعاه أجابه، وقد يكون مُشركاً وفاسقاً، فإنه سبحانه هو القائل: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنِّهِ ءَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَا إِلَىٰ ضُرِّ مَسَّهُ﴾ [يونس: ١٢].

وهو القائل سبحانه: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا فَلَمَّا نَجَّكُمُ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٦٧].

وهو القائل سبحانه: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَنتُمْ السَّاعَةُ أَغِيرَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِلَٰهٌ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠-٤١].

ولكن هؤلاء الذين يُستجاب لهم لإقرارهم بربوبيته، وأنه يُجيب دعاء المضطر، إذا لم يكونوا مُخلصين له الدين في عبادته، ولا مُطيعين له ولرسوله؛ كان ما يُعطيههم بدعائهم متاعاً في الحياة الدنيا، وما لهم في الآخرة من خلاق.

قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴿١٩﴾ كُلًّا نُمِدُّ هُنُوًا وَهَنُورًا مِّنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ [الإسراء: ١٨-٢٠] ^[١].

[١] قوله تعالى: ﴿مَحْظُورًا﴾؛ أي: ممنوعاً؛ ولهذا جاءت بالطاء المشالة دون الضاد.

وقد دعا الخليل عليه الصّلاة والسلام بالرزق لأهل الإيمان، فقال: ﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ، مِمَّنْ التَّمَرَّتْ مِنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ١٢٦].

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَنِيسَ الْمَصِيرِ﴾.

فليس كل مَنْ مَتَّعَهُ اللهُ بِرِزْقٍ وَنَصَرَ: إما إجابة لدعائه، وإما بدون ذلك يكون مِمَّنْ يُحِبُّهُ اللهُ وَيُؤَالِيهِ؛ بل هو سبحانه يَرْزُقُ الْمُؤْمِنَ وَالْكَافِرَ، والبر والفاجر، وقد يُجِيبُ دعاءهم وَيُعْطِيهِمْ سَوَالَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وما لهم في الآخرة من خلاق.

وقد ذكروا أن بعض الكفار من النصارى حاصروا مدينة للمسلمين فنجد ماؤهم العذب، فطلبوا من المسلمين أن يزودوهم بماء عذب ليرجعوا عنهم، فاشتور ولاية أمر المسلمين، وقالوا: بل ندعهم حتى يضعفهم العطش فنأخذهم، فقام أولئك النصارى فاستسقوا ودعوا الله فسقاهم، فاضطرب بعض العامة، فقال الملك لبعض العارفين: أدرك الناس، فأمر بنصب منبر له، وقال: اللهم إنا نعلم أن هؤلاء من الذين تكفلت بأرزاقهم كما قلت في كتابك: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، وقد دعوك مضطرين، وأنت تُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إذا دعاك، فأسقيتهم لما تكفلت به من رزقهم، ولما دعوك مضطرين، لا لأنك تُحِبُّهُمْ ولا تُحِبُّ دِينَهُمْ، والآن فنريد أن تُرِينَا بِهِمْ آيَةَ يَثْبُتَ بِهَا الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِ عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ؛ فأرسل الله عليهم ريحاً فأهلكتهم، أو نحو هذا^[١].

[١] وهذه فتنة؛ فقد يجعل الله تعالى فتنة في ضالٍّ من الضلال؛ إمّا أن يُجِيبَ

دعوته، أو يسهل أمره أو ينصره على عدوّه أو ما أشبه ذلك، فيغتر به الناس، وهذا من الفتن، كما أنّ الله تعالى قد يُيسِّرُ وسائل المعصية؛ فتنة للناس، فليتنبه لهذا؛ فليس كلُّ مَنْ نصره الله من أعداء الله معناه أنّ الله يُحِبُّه أبداً، فإنَّ الشرع مُقدِّمٌ على ما يقتضيه القدر، ولكنَّ الله يجعل ذلك من الفتن.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: مَنْ قَدْ يَدْعُو دَعَاءَ يَتَعَدَّى فِيهِ، إِمَّا بِطَلَبِ مَا لَا يَصْلُحُ، أَوْ بِالْدُّعَاءِ الَّذِي فِيهِ مَعْصِيَةُ اللَّهِ شَرَكٌ أَوْ غَيْرُهُ؛ فَإِذَا حَصَلَ بَعْضُ غَرَضِهِ ظَنُّ أَنْ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنْ عَمَلَهُ صَالِحٌ، بِمَنْزِلَةِ مَنْ أُمِّلِي لَهُ وَأُمِدَّ بِالْمَالِ وَالْبَنِينَ فَظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ مُسَارَعَةً لَهُ فِي الْخَيْرَاتِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ ۖ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٥-٥٦].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِم أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُطْمِئِنُّ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُوَلِّى لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨]، وَالْإِمْلَاءُ: إِطَالَةُ الْعَمْرِ، وَمَا فِي ضِمْنِهِ مِنْ رِزْقٍ وَنَصْرٍ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ هَذَا الْحَدِيثَ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ۚ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الْقَلَمُ: ٤٤-٤٥].

وهذا باب واسع مبسوط في غير هذا الموضع.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥].

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنْ دَعَاءَ اللَّهِ قَدْ يَكُونُ دَعَاءُ عِبَادَةِ اللَّهِ فَيُثَابُ الْعَبْدُ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ مَعَ مَا يَحْصُلُ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَقَدْ يَكُونُ دَعَاءُ مَسْأَلَةٍ تُقْضَى بِهِ حَاجَتُهُ، ثُمَّ قَدْ يُثَابُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ مِمَّا يُحِبُّهُ اللَّهُ، وَقَدْ لَا يَحْصُلُ لَهُ إِلَّا تِلْكَ الْحَاجَةُ، وَقَدْ يَكُونُ سَبَبًا لِنُضْرٍ دِينِهِ، فَيُعَاقَبُ عَلَى مَا ضَيَّعَهُ مِنْ حَقِّقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَدَّاهُ مِنْ حُدُودِهِ^[١].

[١] هذه ثلاثة أقسام يقول رحمه الله: «قد يكون دعاء عبادة لله فيُثَابُ الْعَبْدُ عَلَيْهِ

فِي الْآخِرَةِ، مَعَ مَا يَحْصُلُ لَهُ فِي الدُّنْيَا»؛ يَعْنِي: يَقْصِدُ الدَّاعِي بِدُعَائِهِ مُجَرَّدَ الْعِبَادَةِ؛ حَيْثُ

فالوسيلة التي أمر الله بابتغائها إليه تَعُمُّ الوسيلة في عبادته وفي مسألته.

فالتَّوسُّلُ إليه بالأعمال الصالحة التي أمر بها، وبدعاء الأنبياء والصالحين وشفاعتهم، ليس هو من باب الإقسام عليه بمخلوقاته.

ومن هذا الباب: استشفاع الناس بالنبي ﷺ يوم القيامة؛ فإنهم يَطْلُبُونَ منه أن يَشْفَعَ لهم إلى الله، كما كانوا في الدنيا يَطْلُبُونَ منه أن يدعو لهم في الاستسقاء وغيره.

وقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّا كُنَّا إِذَا أَجَدَبْنَا تَوَسَّلْنَا إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا» معناه: نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بدعائه وشفاعته وسؤاله، ونحن نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بدعاء عَمِّه وسؤاله وشفاعته.

ليس المراد به: إِنَّا نَقْسِمُ عَلَيْكَ به، أو ما يَجْرِي هذا المجرى مِمَّا يَفْعَلُهُ بعد موته، وفي مَغْيِبِهِ، كما يقول بعض الناس: أَسْأَلُكَ بِجَاهِ فُلَانٍ عِنْدَكَ، وَيَقُولُونَ: إِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَى اللَّهِ بِأَنْبِيَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ، وَيَرَوُونَ حَدِيثًا مَوْضُوعًا: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ بِجَاهِي، فَإِنَّ جَاهِي عِنْدَ اللَّهِ عَرِيضٌ» فإنه لو كان هذا هو التَّوسُّلُ الذي كان الصحابة يَفْعَلُونَهُ كما ذكر عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لفعلوا ذلك بعد موته، ولم يَعْدِلُوا عنه إلى العباس، مع عِلْمِهِمْ أَنَّ السُّؤَالَ به والإقسام به أعظم من العباس.

= يُظْهِرُ أَنَّهُ مُفْتَقِرٌ لِرَبِّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ وَهُوَ الْقَادِرُ، وَأَنَّ رَحْمَتَهُ سَبَقَتْ غَضَبَهُ، هذه عبادة مع ما يَحْصُلُ له من أمور الدُّنْيَا.

وقد يَكُونُ يدعو الله تعالى بِحَاجَتِهِ في الدنيا ويغفل عن كونه يَتَعَبَّدُ الله بهذا الدُّعَاءِ، فهذا ينظر إلى ما الذي حَصَلَ له؛ إِنْ كَانَ خَيْرًا يَسْتَعِينُ به عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ أُثِيبَ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ يَكُونُ ضَرَرًا فَيَأْتُمُّ به، وَقَدْ يَكُونُ مُبَاحًا فَلَا إِثْمَ وَلَا نَصْرَ.

والثالث: مَنْ يدعو الله لِحَاجَتِهِ فَقَطْ، فهذا إِمَّا أَنْ يُضَرَّهْ أو يَنْفَعَهْ.

فَعُلِمَ أَنَّ ذَلِكَ التَّوَسُّلَ الَّذِي ذَكَرُوهُ هُوَ مِمَّا يَفْعَلُهُ الْأَحْيَاءُ دُونَ الْأَمْوَاتِ؛ وَهُوَ التَّوَسُّلُ بِدُعَائِهِمْ وَشَفَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ الْحَيَّ يَطْلُبُ مِنْهُ ذَلِكَ، وَالْمَيِّتَ لَا يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْءٌ، لَا دُعَاءَ وَلَا غَيْرَهُ.

وكَذَلِكَ حَدِيثُ الْأَعْمَى: فَإِنَّهُ طَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ لِيُرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِصَرِّهِ، فَعَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ دُعَاءَ أَمْرِهِ فِيهِ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ قَبُولَ شَفَاعَةِ نَبِيِّهِ فِيهِ.

فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَفَعَ فِيهِ، وَأَمْرُهُ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ قَبُولَ الشَّفَاعَةِ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: «أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ» أَيُّ: بِدُعَائِهِ وَشَفَاعَتِهِ، كَمَا قَالَ عُمَرُ: «كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا»، فَلَفِظَ التَّوَسُّلَ وَالتَّوَجُّهَ فِي الْحَدِيثَيْنِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتَوَجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِيَقْضِيَهَا اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ» فَطَلَبَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يُشَفِّعَ فِيهِ نَبِيَّهُ، وَقَوْلُهُ: «يَا مُحَمَّدُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ» هَذَا وَأَمْثَالُهُ نَدَاءٌ يُطْلَبُ بِهِ اسْتِحْضَارُ الْمُنَادَى فِي الْقَلْبِ، فَيَخَاطَبُ الشُّهُودَ بِالْقَلْبِ، كَمَا يَقُولُ الْمُصَلِّي: «السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» وَالْإِنْسَانُ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا كَثِيرًا، يُخَاطَبُ مِنْ يَتَصَوَّرُ فِي نَفْسِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْخَارِجِ مِنْ يَسْمَعُ الْخُطَابَ^[١].

[١] أَفَادَنَا الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ قَوْلَ الْمُصَلِّي: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، هَذَا مِنْ بَابِ مُخَاطَبَةِ الْمَشْهُودِ بِالْقَلْبِ، وَلَيْسَ مِنْ بَابِ مُخَاطَبَةِ الْمَشْهُودِ بِالْعَيْنِ؛ وَلِهَذَا تَجَدُّ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَسْرِقُ بَصَرَهُ إِلَى الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي مَكَانِهِ أَبَدًا، وَتَجَدُّهُمْ يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ فِي مَكَّةَ، وَالرَّسُولُ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ، فَلَيْسَ هَذَا السَّلَامُ كَسَّلَامِ الْمَشَاهِدِ بِالْعَيْنِ؛ إِذِ الْمَشَاهِدُ بِالْعَيْنِ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا فُلَانُ، لَوْ قُلْتَ هَذَا وَقَدْ مَرَّ بِكَ مِثْلًا رَسُولُ اللَّهِ فِي الْيَقِظَةِ فَقُلْتَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَطَلَتْ صَلَاتُكَ، فَهَنَّاكَ فَرَّقُ بَيْنَ الْمَشْهُودِ بِالْعَيْنِ، وَالْمَشْهُودِ بِالْقَلْبِ.

وَبِهِ نَعْرِفُ أَنَّ أَثَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي فِي الْبَخَارِيِّ: كُنَّا نَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ

= وهو حيٌّ: السلام عليك أيُّها النبيُّ، فلمَّا مات قلنا: السلام على النبيِّ^(١)؛ اجتهد منه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لكنَّه اجتهدَ غير صائبٍ لوجهين:

الأول: أنَّ الرسولَ عليه الصَّلَاة والسلام علَّم أمَّته: «السلام عليك أيُّها النبيُّ»، وهذا إلى يومِ القيامة، ولا يُمكن أن تُغيَّر اللفظ النبويُّ.

الثاني: أنَّ عمر بن الخطاب أفقَّهُ من ابن مسعود وأعلَّم من ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وقد ثبت عنه أنَّه في خلافته كان يُعلِّم الناس التشهّد على المنبر، ويقول: السلام عليك أيُّها النبيُّ ورحمة الله وبركاته^(٢).

وبهذا نعرف أنَّه ينبغي لطالب علم الحديث أو غيره أن يأخذ بأطراف المعلومات كلّها دون أن يأخذ بشيءٍ دون آخر، ويغفل عن الآخر أو يُعرض عنه، فإنَّ هذا نقصٌ في الاستدلال؛ ولهذا جاء الحديث: «مَنْ يُردِّد الله به خيرًا يُفقهه في الدِّين»^(٣)، فالفقه شيءٌ والعلم شيءٌ آخر.

وجاء في أثرٍ عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كيف بكم إذا كُثِرَ قُرَاؤُكم وقَلَّ فقهاؤُكم؟!»^(٤).

فالنبيُّ ﷺ علَّم أمَّته إلى يومِ القيامة، ولم يقل: قولوا: السلام عليك أيُّها النبيُّ ما دُمت حيًّا، ولكن أطلق، فنُطق كما أطلقه الرسول عليه الصَّلَاة والسلام.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب الأخذ بالدين، رقم (٦٢٦٥).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (٩٠ / ١).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدِّين، رقم (٧١)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، رقم (٩٨ / ١٠٣٧) من حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه ابن وضاح في البدع رقم (٢٦٤)، وابن بطّة في الإبانة الكبرى (٧٥٨)، والخطابي في العزلة (٨٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١١٣٥).

فلفظ التَّوَسَّلَ بالشَّخْصِ والتَّوَجُّهُ بِهِ والسُّؤَالُ بِهِ: فِيهِ إِجْمَالٌ وَاشْتِرَاكٌ، غَلِطَ بِسَبِيهِ مَنْ لَمْ يَفْهَمْ مَقْصُودَ الصَّحَابَةِ، يَرَادُ بِهِ التَّسَبُّبُ بِهِ، لِكَوْنِهِ دَاعِيًا وَشَافِعًا مَثَلًا، أَوْ لِكَوْنِ الدَّاعِي مُحِبًّا لَهُ، مُطِيعًا لِأَمْرِهِ، مُقْتَدِيًا بِهِ، فَيَكُونُ التَّسَبُّبُ إِمَّا لِمَحَبَّةِ السَّائِلِ لَهُ وَاتِّبَاعِهِ لَهُ، وَإِمَّا بِدَعَاءِ الْوَسِيلَةِ وَشَفَاعَتِهِ، وَيُرَادُ بِهِ الْإِقْسَامُ بِهِ وَالتَّوَسُّلُ بِذَاتِهِ، فَلَا يَكُونُ التَّوَسُّلُ لَا لَشَيْءٍ مِنْهُ وَلَا لَشَيْءٍ مِنَ السَّائِلِ بَلْ بِذَاتِهِ، أَوْ بِمُجَرَّدِ الْإِقْسَامِ بِهِ عَلَى اللَّهِ.

فهذا الثاني هو الذي كَرِهوه وَهَوَّاهُ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ لَفْظُ السُّؤَالِ بِشَيْءٍ قَدْ يُرَادُ بِهِ الْمَعْنَى الْأُولَى؛ وَهُوَ التَّسَبُّبُ بِهِ لِكَوْنِهِ سَبَبًا فِي حَصُولِ الْمَطْلُوبِ، وَقَدْ يَرَادُ بِهِ الْإِقْسَامُ.

وَمِنَ الْأُولَى: حَدِيثُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ أَوَّاهُوا إِلَى الْغَارِ، وَهُوَ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا؛ فَإِنَّ الصَّخْرَةَ انْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: «لِيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِأَفْضَلِ عَمَلِهِ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ فَأَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ، وَإِنَّمَا طَلَبْتُ مِنِّي مِثَّةَ دِينَارٍ، فَلَمَّا أَتَيْتُهَا بِهَا قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ،

وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُمْ يَقِفُونَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ خَلْفَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، لَا يَرِيدُونَ السَّلَامَ عَلَيْهِ سَلَامَ الْمَشَاهِدِ بِالْعَيْنِ أَبَدًا، وَهَذَا وَاضِحٌ.

وَقَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنَّا نَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَالنَّبِيُّ حَيٌّ، ثُمَّ لَمَّا مَاتَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ؛ هَذَا لَيْسَ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، وَإِذَا قَدَرْنَا أَنَّ لَهُ حُكْمَ الرَّفْعِ فَإِنَّ لَهُ حُكْمَ الرَّفْعِ بِاعْتِبَارِهِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ أَتَمُّ يَقُولُونَ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَنَحْنُ نُوَافِقُ عَلَى هَذَا، لَكِنْ بَعْدَ مَوْتِهِ ﷺ لَا يَكُونُ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، يَكُونُ لَهُ حُكْمُ الْجَاهِدِ إِمَّا أَنْ يُصِيبَ وَإِمَّا أَنْ يُخْطِئَ.

فَالْمُهْمُ: أَنْ يُتَبَّهَ لِلْفَرْقِ بَيْنَ الْمَشْهُودِ بِالْقَلْبِ وَالْمَشْهُودِ بِالْعَيْنِ.

وَلَا تَقْضُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَتَرَكْتُ الذَّهَبَ وَانْصَرَفْتُ، فَإِنْ كُنْتُ أَنَا فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا^[١]، فَاَنْفَرَجْتُ لَهُمْ فُرْجَةً رَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ، وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا^[٢] فَنَاءَ بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْمًا، فَلَمْ أَرْحُ عَلَيْهِمْ حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غُبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدَيَّ، أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاطَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَاَنْفَرَجْتُ الصَّخْرَةَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا، وَقَالَ الثَّالِثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجْرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ، تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَثَمَرْتُ أَجْرَهُ، حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهَا الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدُلِّي أَجْرِي، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ

[١] المؤلف رحمه الله اختصر الحديث اختصارًا كان ينبغي ألا يفعله؛ لأنَّ في الحديث أنَّه راودها عن نفسها فأبت، وأنها أملت بها حاجة فجاءت إليه، ومن أجل الحاجة وافقته، ثمَّ لَمَّا جَلَسَ مِنْهَا مَجْلِسَ الرَّجُلِ مِنْ أَمْرَانِهِ قَالَتْ لَهُ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَقْضِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَسِيَاقُ الْمُؤَلَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَرَكَ كَلِمَةَ أَنَّهُ رَاودَهَا عَنْ نَفْسِهَا، وَهِيَ مُهِمَّةٌ فِي الْحَدِيثِ.

وقد ذكر أهل العلم في المصطلح أنَّه لا يجوز أن يُحذف من الحديث ما تدعو الحاجة إليه، اللهمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ هَذَا اللَّفْظُ فِي غَيْرِ مَا نَعْرِفُهُ مِنْ أَلْفَاظِ الصَّاحِبِينَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[٢] قوله: «لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا» الأهل: معروف، والمال: الأرقاء العبيد؛ يعني: عنده أهل وعبيد؛ والمعنى: أَنَّهُ لَا يُقَدِّمُ أَحَدًا عَلَى وَالِدَيْهِ يُعْطِيهِ اللَّبْنَ.

وهذا لا يُلام عليه؛ لِأَنَّهُ فَعَلَهُ مُتَأَوَّلًا، وَإِلَّا فَإِنَّ الْوَاجِبَ أَنْ يَسُدَّ جُوعَةَ أَوْلَادِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ وَالِدَيْهِ، لَكِنَّهُ فَعَلَ هَذَا مُتَأَوَّلًا أَنَّ هَذَا مِنْ كِمَالِ الْبِرِّ: أَنْ يَصْبِرَ عَلَى تَأْذِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ لِيُقَدِّمَ وَالِدَيْهِ.

أَجْرَكَ؛ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَهُ، فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ فَأَفْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَاَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ».

فهؤلاء دَعَوْا الله سبحانه بصالح الأعمال؛ لأنَّ الأعمال الصالحة هي أعظم ما يتوسَّل به العبد إلى الله تعالى، ويتوجَّه إليه، ويسأله به؛ لأنه وَعَدَ أَنْ يَسْتَجِيبَ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] وهؤلاء دعوه بعبادته وفعل ما أمر به من العمل الصالح وسؤاله، والتضرُّع إليه.

ومن هذا يُذَكَّر عن الفضيل بن عياض أنَّه أصابه عُسر البول فقال: بِحَبِّي إِيَّاكَ إِلَّا فَرَجْتَ عَنِّي، ففَرَّجَ عنه^[١]. وكذلك دعاء المرأة المهاجرة التي أحياها الله ابنها لما قالت: «اللهم إني آمنت بك وبرسولك، وهاجرت في سبيلك» وسألت الله أن يُحيي ولدها وأمثال ذلك.

وهذا كما قال المؤمنون: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ رَبَّنَا وَآئِنَّا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ [آل عمران: ١٩٣-١٩٤].

فسؤال الله والتوسُّل إليه بامثال أمره واجتناب منهيهِ، وفعل ما يُحِبُّهِ والعبودية والطاعة: هو من جنس فعل ذلك رجاءً لرحمة الله^[٢]، وخوفاً من عذابه، وسؤال الله بأسماؤه وصفاته، كقوله: «أسألك بأنَّ لك الحمد، أنت الله المَنَّان، بديع السموات

[١] هذا توسُّلٌ بحبه لله عزَّ وجلَّ أن يُفَرِّجَ الله عنه، ففَرَّجَ عنه.

[٢] مَنْ خَافَ مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ فَهَذَا أَحْسَنُ حَالًا، أَمَّا مَنْ خَافَ بَعْدَ الْعُقُوبَةِ فَهَذَا أَحْسَنُ مَالًا؛ لِأَنَّ مَنْ خَافَ بَعْدَ الْعُقُوبَةِ فَهَذَا خَوْفُهُ أَشَدُّ وَقَعًا عَلَى الْقَلْبِ وَأَخْشَى لِلَّهِ تَعَالَى.